

تاج العروس من جواهر القاموس

أُبَيْدُرُ بْنُ الْعَلَاءِ مُحَدِّثٌ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِلَةَ وَعَنْ الْوَاقِدِيِّ . وَعِصْمَةُ
 بْنُ أُبَيْدُرٍ التَّيْمِيُّ تَمِيمُ الرَّبَابِ لَهُ وَفَادَةٌ وَقَاتِلٌ فِي الرَّدَّةِ .
 مَوْمِنًا قَالَهُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّجْرِيدِ . عُوَيْفُ بْنُ الْأَضْبَطِ بْنِ أُبَيْدُرِ
 الدِّيلِيِّ أَسْلَمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَاسْتُخْلِفَ عَلَى الْمَدِينَةِ فِي عُمُرَةِ الْقَضَاءِ
 صَحَابِيَّانِ . بَدُوُّ أُبَيْدُرٍ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ . أَبْرِينَ بِالْفَتْحِ لُغَةٌ فِي
 يَدْرِينَ بِالْيَاءِ وَسِيَأُ تِي . الْإِبَارُ : مِنَ كُورٍ وَاسِطٍ . نَقَلَهُ . الصَّغَانِيُّ .
 آبَارُ الْأَعْرَابِ : عَ بَيْنَ الْأَجْفُرِ وَفَيْدٍ . وَلَا يَخْفَى أَنَّ ذِكْرَهُمَا فِي بَأْرٍ كَانَ
 الْأَنْسَبَ وَسِيَأُ تِي . وَالْمُنْبَرَةُ مِنَ الدِّوَمِ : أَوْ لَ مَا يَنْدُبُتُ وَهُوَ بَعِيدٌ مِنْهُ
 فَسَيْلُ الْمُقْلِ الَّذِي تَقْدَمَ ذِكْرُهُ لُغَةٌ كَالِإِبْرَةِ فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ هُنَا :
 كَالْمُنْبَرَةِ لِيَكُونَ أَوْفَقَ لِقَاعِدَتِهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ . وَقَوْلُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 وَالرِّضْوَانُ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْأَثِمَّةُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَبْلَ لِعَلِيٍّ : أَلَا
 تَتَذَرَوْنَ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا لِي صَفْرَاءُ وَلَا بِيضَاءُ
 وَلَسْتُ بِمَأْبُورٍ فِي دِيْنِي فَيُورِّيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدِي إِنْ
 لَأَوْ لُ مَنَ أَسْلَمَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالْمَأْبُورُ : مَنَ أَبْرَتَهُ الْعَقْرُ أَيَ لَسَعَتَهُ
 بِإِبْرَتِهَا أَيَ لَسْتُ غَيْرَ الصَّحِيحِ الدِّينِ وَلَا بِمُتَّهَمٍ فِي دِيْنِي فَيَتَأَلَّفَنِي
 الذَّيْبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَزْوِجِي فَاطِمَةَ B هَا . وَفِي التَّهْذِيبِ وَالنَّهَائَةِ :
 " بِتَزْوِجِهَا إِيَّايَ " . قَالَ : " وَيُرْوَى أَيْضًا بِالْمَثَلَةِ أَيَ لَسْتُ مِمَّنْ يُؤْتَرُّ
 عِنْدِي الشَّرُّ وَسِيَأُ تِي . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَوْ رُوِيَ وَلَسْتُ بِمَأْبُورٍ بِالنُّونِ
 لَكَانَ وَجْهًا .

وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَأْبُرُ الْفَسَيْلُ إِذَا قَدِيلَ الْإِبَارِ . قَالَ الرَّاجِزُ :
 تَأْبُرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسَيْلِ ... إِذْ ضَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفُحُولِ . يَقُولُ :
 تَلَقَّحِي مِنْ غَيْرِ تَأْبِيرِ . وَأَبْرُ الرَّجُلِ : آذَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . يُقَالُ
 لِلْسَّانِ : مَنْبَرٌ وَمَذْرَبٌ وَمَقْصَلٌ وَمَقْوَلٌ . أَبْرُ الْأَثَرِ : عَفَّيَ عَلَيْهِ
 مِنَ التُّرَابِ . فِي حَدِيثِ الشُّجْرِيِّ : " لَا تُؤْبِرُوا آثَارَكُمْ فَتُولُوا دِيْنَكُمْ " قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ الرَّبِيعِيُّ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ التَّوْبِيرِيُّ : التَّعْفِيَّةُ وَمَحْوُ
 الْأَثَرِ قَالَ : وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ يُؤْبِرُ أَثَرَهُ حَتَّى لَا يُعْرَفَ طَرِيقُهُ إِلَّا
 عَنَّا الْأَرْضِ . حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرَبِيِّ وَسِيَأُ تِي فِي وَبَرٍ وَفِي تَرْجَمَةِ بَأْرٍ .

ابْتَأَرَ الحَرُّ قَدَمَيْهِ . قال أَبُو عُبَيْدٍ : في الِابْتِئَارِ لُغَتَانِ يُقالُ :
ابْتَأَرْتُ وائْتَيْتُ ابْتِئَاراً وائْتَبَاراً قال القُطَّامِيُّ : .
فإنَّ لم تَأْتَيْرُ رُشْداً قُرَيْشٌ . . . فليس لسائر الناس ائْتَيْارٌ . يَعْنِي
اصطناعَ الخَيْرِ والمعروفِ وتَقْدِيمَهُ كذا في اللِّسَانِ .

أُبَيْرُ بالضَّمِّ : مَنزَهَلٌ بالشَّامِ في جهةِ الشَّمالِ من حَوْرانَ . أُبَيْرُ
كغُرَابٍ : موضعٌ ناحيةِ اليمنِ وقيلَ : أرضٌ من وراءِ بلادِ بني سَعْدِ . واستدركَ شيخُنَا :
مَأْبُورٌ : مَوْلَى رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قلتُ : هو الذي أَهداه المُقَوِّقِسُ
مع ماريةَ وسيرينَ . قاله ابنُ مُصْعَبٍ . وفي شُروحِ الفَصيحِ . قولُهُم : ما بِها
أبَيْرُ أَي أَحَدٌ . في الأَساسِ : ومن المَجَازِ : إبْرَةُ القَرْنِ طَرَفُهُ . وإبْرَةُ
النَّحْلَةِ شَوْكَتُهَا . وتقولُ : لا بُدَّ مع الرُّطَبِ من سُلَّاءِ النخْلِ ومع
العَسَلِ من إبْرِ النِّحْلِ .

قلتُ : الإبْرَةُ أيضاً كِنَايَةٌ عن عَضْوِ الإنسانِ . إبْرُ بكسرتينِ وتشديدِ الموحِّدِ
: قَرِيَةٌ من قُرَى تُونَسَ وبها دُفْنُ أبو عبدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ الصَّقَلِيِّ المَعْمَرِ
ثلاثمائةِ سنةٍ فيما قيلَ .

أ ت ر .
الأْتُرُورُ بالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الجوهريُّ وهي لغةٌ في التُّورُورِ مقلوبٌ عنه وسيأتي
قريباً .

أْتَرَّ القَوْسَ تَأْتِيراً لغةٌ في وتَّرَّها ونَقَلَهُ الفَرَّاءُ عن يُونُسَ
وسياًتي